أَدِلَّةُ الأَحْكَامِ
فِي تَحْرِيمِ الخُرُوجِ عَلَى الحُكَّام

جَمْعُ وَأَعْدَاد
مُعِيلِي بْنِ عَبْدِاللهِ المُنتَشِرِي

أدلة الأحكام

في تحريم الخروج على الحكام

بسم الله الرحمن الرحيم

أدلة الأحكام

في تحريم الخروج على الحكام

جمع وإعداد

معيلي بن عبد الله المنتشري

mmaal1234@gmail.com

ⓒ معيلي بن عبد الله بن معيلي المنتشري ، ١٤٤٧هـ

المنتشري ، معيلي بن عبد الله بن معيلي
أدلة الأحكام في تحريم الخروج على الحكام. / معيلي بن عبد الله بن معيلي المنتشري - ط١. .- مكة المكرمة ، ١٤٤٧هـ

٥٤ ص ؛ ..سم

رقم الإيداع: ١٤٤٧/١٧٩٤٠
ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٠٦-٤٩٦٢-٤

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

إن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النِّساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠ - ٧١].

أما بعد:

فهذه رسالة قصيرة، مبنية على النصوص الشرعية، ومؤيدة بالآثار السلفية، تبين وتوضح شيئاً مما ينبغي أن يعرفه المسلم عن أحكام معاملة ولاة الأمر المسلمين في كل زمان ومكان.

جمعت نصوصها براءة للذمة، ونصحاً للأمة، إذ قد رأيت حاجة الناس في هذه الأزمان إلى معرفة تلك الأحكام والأطلاع عليها وفق النصوص الشرعية، إما للتذكير بها، أو لتعلمها وتعليمها لعامة الناس، فإن نسيانها -أو الجهل بها- من أعظم الأبواب التي تلج الشرور إلى المسلمين منها، يعرف هذا من نظر في التواريخ والسير، واعتبر بما جاء فيها من العبر.

وإسهاماً مني في جمع النصوص الشرعية في هذا الباب المهم سأذكر طرفًا منها يحصل به المقصود، ويتضح به الحقِّ إن شاء الله تعالى، التي تدل على تحريم الخروج على الحكام وسميته: «أدلة الأحكام في تحريم الخروج على الحكام» ليكون الطريق واضحاً لمن أراد الحق واتباعه، وبيان المنهج الصحيح، منهج أهل السنة والجماعة في هذا الباب، وقد بينت عقب كل حديث من أخرجه من الأئمة.

قد يتبادر للأذهان ان بعض الأحاديث مكرره ولكن هناك اختلاف في بعض الالفاظ وكل لفظ فيه زيادة تفسيرية تختلف عن الآخر لها معنى آخر.

أَسأَل اللَّه – جلَّ وعلاَ- أَن ينفعنا بهذه الرسالة، ومن كتبها، أَو سمعها، أَو حفظها، أَو نظر فيها، أو نشرها أو شرحها وأَن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم، موجبا للفوز لديه؛ فإِنَّه حسبنا ونعم الوكيل والله أسأله أن لا يجعل ما علمناه علينا وبالًا، وأن يرزقنا العمل بما يرضيه سبحانه وتعالى.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتب ذلك

معيلي بن عبد الله المنتشري

مكة المكرمة ٠١/ ٠٩/ ١٤٤٧هـ

تمهيد

إن السمع والطاعة لولاة أمر المسلمين أصل من أُصُولِ العَقِيدَةِ السَّلَفِيَّةِ، قُلْ أَنْ يَخلُو كِتَابٌ فيها من تقريره وشرحه وبيانه، وما ذاك إلَّا لِبَالِغ أَهَمِيَّتِهِ، وَعَظِيمِ شَأْنِهِ، إِذْ بالسَّمْعِ والطَّاعَةِ لَهُم تنظم مصالح الدين والدُّنْيا معا، وبالافتِيَاتِ عَلَيْهِم قولا أو فِعْلًا فساد الدين والدنيا.

وقد علم بالضرورة من دين الإسلام: أنه لا دين إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمامة، ولا إمامة إلَّا بسمع وطاعة[1].

يقول الحسن البَصْرِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - في الأمراء: «هُم يَلُونَ مِن أمورنا خمساً: الجمعة، والجماعة، والعيد، والثغور، والحدود[2].

والله، لا يَسْتَقِيمُ الدِّينُ إلَّا بِهِم، وإن جَارُوا وظَلَمُوا وَاللَّهِ - لِمَا يُصْلِحُ اللَّهُ بِهِم أكثر مِمَّا يُفْسِدُون، مع أن طاعتهم -والله- لغبطة، وأن فُرقَتَهُم لَكُفْرُ».اهـ.

وذكر السلطان عند أبي العالية، فقال: «مَا يُصْلِحُ اللَّهُ بِهِم أَكْثَرَ مِمَّا يُفسدون».اهـ[3].

لقد كان السلف الصالح - رضوان الله عليهم - يُولُونَ هَذَا الأمر اهْتِمَامًا خاصًا ، لا سيما عند ظهور بوادر الفتنة؛ نظرًا لما يترتب على الجهل به - أو إغفاله - من الفساد العريض في العِباد والبلاد، والعدول عن سبيل الهدى والرشاد، والتحذير من الخروج على الحكام.

---

(١) أخرجه الدارمي (١/ ٦٩) (جاء نحو ذلك عن عمر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

(٢) (اداب الحسن البصري ، لابن الجوزي ص: ١٢١)وينظر» جامع العلوم والحكم « لابن رجب (٢/ ١١٧)، ط.الرسالة.

(٣) ذكره سبط ابن الجوزي في « الجليس الصالح والأنيس الناصح» (ص: ٢٠٧).

فالسمع والطاعة لولاة الأمر من المسلمين في غير معصية - مجمع على وجوبه عند أهل السنة والجماعة، وهو أصل من أصولهم التي بايَنُوا بِهَا أهل البدع والأهواء.

وقل أن ترى مؤلفًا في عقائد أهل السنة إلا وهو ينص على وجوب السمع والطاعة لولاة الأمر، وإِن جَارُوا وَظَلَمُوا، وَإِنْ فَسَقُوا وَفَجَرُوا.

وقد نقل الإجمَاعَ عَلَى ذَلِكَ حَرْبُ الكَرْمَانِي - صاحب الإمام أحمد - حيث قال في العقيدة» التي نقلها عن جميع السلف : «والانقياد لِمَن وَلَاهُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ أَمْرِكُم، لا تنزع يدًا من طاعته، ولا تخرج عليه بسيف، حتى يجعل الله لك فَرَجًا وَمَخْرَجًا، ولا تخرج على السلطان، وتسمع وتطيع، ولا تنكُث بَيْعَتِهِ؛ فَمَن فَعَلَ ذَلِكَ فَهو مُبْتَدِعٌ مخالف للجماعة».اهـ[1].

يقول الحسن البصري رحمه الله : «هؤلاء -يعني الملوك- وإن رقصت بهم الهماليج[2]، ووطئ الناس أعقابهم، فإن ذُلَّ المعصية في قلوبهم إلا أن الحق ألزمنا طاعتهم، ومنعنا من الخروج عليهم، وأمرنا أن تستدفع بالتوبة والدُّعَاء مَضَرَّتَهُم، فَمَن أراد به خيرا لزم ذلك، وعمل به، ولم يُخالفه».اه[3].

وقد بين العلامة صدر الدين السلمي في رسالته[4]: الحكمة من تأكيد الشارع على وجوب السمع والطاعة للأئمة في غير معصية، وتحذيره الشديد مخالفة أمرهم كذلك، فقال رحمهُ اللهُ تَعَالَى:

«وقد روينا في الأحاديث الصحاح التي بلغت حد التواتر، أو كادت أن تَبْلُغَه: أمر النَّبِيُّ بالسمع والطاعة لولي الأمر، ومناصحته، ومحبته، والدُّعاء له:

(١) « معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة للبرجس» (ص: ٣٨).
(٢) (نوع من الدواب).
(٣) (كتاب آداب الحسن البصري « لابن الجوزي (ص: ١٢١).
(٤) «طاعة السلطان:ص:٥٤).

ما لو ذكرناه لطال الكلام لكن اعلم - أرشدَكَ اللهُ وإيَّاي إلى الأتباع، وجنبنا الزيع والابتداع -: أنَّ من قواعد الشريعة المُطهَّرة، والمِلَّة الحنيفة المُحرَّرة: أنَّ طاعة الأئمة فرضٌ عَلَى كُلِّ الرعية، وأن طاعة السلطان مَقْرُونَة بطاعة الرحمن، وأنَّ طاعة السلطان تُؤَلِّف شَمْل الدين، وتنظم أمر المُسلمين، وأنَّ عِصْيَان السلطان يهدم أركان المِلَّة، وأَنَّ أَرْفَع منازل السعادة طاعة السلطان، وأن طاعة السلطان عِصْمَة من كل فتنة، ونجاة من كل شبهة، وأن طاعة السلطان عصمة لمن لجأ إليها، وحرز لمن دخل فيها، وبطاعة السلاطين تقام الحدود، وتؤدى الفرائض، وتحقن الدماء، وتأمن السبل ، وما أحسن ما قالت العُلَمَاء: إنَّ طاعة السلطان هُدًى لِمَنِ اسْتَضَاء بِنُورِهَا، وموئلٌ لِمَن حافظ عليها.

وأن الخارج من طاعة السلطان منقطع العِصْمَة مِنَ الأُمَّةِ، بَرِيءٌ مِنَ الذِّمَّةِ، وَأَنَّ طاعة السلطان حبل الله المتين، ودينه القويم، وجنته الواقية، وأن الخروج منها خروج من أنس الطاعة إلى وحشة المعصية، ومن أسر غش السلطان ذل وزل، ومن أخلص له المحبة والنصح - حَلَّ مِنَ الدِّينِ وَالدُّنْيَا فِي أَرْفَعِ محل. وقد روينا في الأحاديث الصحاح أمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالسمع والطاعة لولي الأمر ومناصحته، ومحبته، والدعاء له ما لو ذكرناه لكَانَ بِما حَلَّه النَّاظر، وسأمه الخاطر كما تقدم، فَاقْتَصَرْنَا عَلَى مَا أَوْرَدْنَاهُ، وَاكْتَفَيْنَا بِمَا بَيْناه. اهـ.

قال الشيخ الدكتور عبد السلام بن برجس رَحِمَهُ اللَّهُ: «وكل ما ذكره - رحمه الله تعالى - حق ما دام السلطان لم يأمر بمعصية الله تعالى، فإن أمر بمعصية الله تعالى - فقد حرمت طاعته في المعصية، وفي ذلك مصالح الدين والدنيا، لأن ذلك تقديم لطاعة الملك الديان، وعصيان لأولياء الشيطان ﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النِّسَاء:٧٦].

والإجماع الذي انعقد عند أهل السنة والجماعة على وجوب السمع والطاعة - مبني على النصوص الشرعية الواضحة التي تواترت بذلك». اهـ[1].

(١) (معاملة الحكام للبرجس: ص: ٨٥).

توطئة

عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إنَّما الأعمالُ بالنِّيَّاتِ وإنَّما لِكلِّ امرئٍ ما نوى فمن كانت هجرتُهُ إلى اللَّهِ ورسولِهِ فَهجرتُهُ إلى اللَّهِ ورسولِهِ ومن كانت هجرتُهُ إلى دنيا يصيبُها أو امرأةٍ ينْكحُها فَهجرتُهُ إلى ما هاجرَ إليْهِ» اخرجه البخاري ومسلم وغيرهما.

أن الشرع المطهر علق أحكامًا كثيرة بالإمام (الحكام) منها:

أولاً: من القران الكريم

١- قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النِّساء:٥٩].

٢- قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النِّساء:٨٣].

٣- قال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ [النِّساء:٨٠].

٤- قال تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ....﴾ [آل عمران:١٠٣]

ثانيا: من السنة النبوية

أولاً: ما اتفق عليه البخاري ومسلم.

١- عن أبي هريرة-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصى اللهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَد أَطَاعِنِي، وَمَنْ عَصى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي»(١).

٢- عن ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ؛ فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شِبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»(٢).

۞ قال ابن الأثير في جامع الأصول: «ميتة جاهلية: أي على ما مات عليه أهل الجاهلية قبل مبعث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٣- عن ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «سَتَكونُ أُثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ فَمَا تَأْمُرُنَا قَالَ: تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكمْ وَتَسْأَلُونَ اللهَ الَّذِي لَكمْ»(٣).

٤- عن حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللهُ بِهذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ قَالَ: نَعَمْ قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ قَالَ: نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ قَالَ: قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ قَالَ: نَعَمْ، دُعَاةٌ

---

(١) متفق عليه(البخاري ٨١٧٦ - ت. البغا) ومسلم (٥٣٨١ -ط عبد الباقي)
(٢) متفق عليه. البخاري (٥٤٦٦) ط البغا. ومسلم (٩٤٨١) ط. عبد الباقي.
(٣) متفق عليه. البخاري (٨٠٤٣) ومسلم (٣٤٨١)

إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ صِفْهُمْ لَنَا فَقَالَ: هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي، إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ قَالَ: تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلاَ إِمَامٌ قَالَ: فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذلِكَ»[(١)].

٥- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: «كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، يَقُولُ لَنَا: فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ»[(٢)].

٦- عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لاَ نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَيَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكْثُرُونَ قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا قَالَ: فُوا بِبَيْعَةِ الأَوَّلِ فَالأَوَّلِ أَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ، فَإِنَّ اللهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ»[(٣)].

٧- عن عبادة بن الصامت قال: «دعانا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فبايعناه فقال فيما أخذ علينا أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا وأن لا ننازع الأمر أهله إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان»[(٤)].

٨- عن ابن عمر وأبي هريرة وأبي موسى الاشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «من حمل علينا السلاح فليس منا»[(٥)].

٩- حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ الْجَعْدِ، أَبِي عُثْمَانَ،

(١) متفق عليه. البخاري(٣٤١١) ومسلم(١٨٤٧)
(٢) متفق عليه. البخاري(٦٧٧٦) ومسلم(٧٦٨١).
(٣) متفق عليه. أخرجه البخاري برقم(٨٦٢٣) مسلم برقم (٢٤٨١)
(٤) متفق عليه. البخاري ٧٤٦٦ و مسلم ٩٠٧١،
(٥) متفق عليه. رواه البخاري(٦٤٨٠) ومسلم(١٦١).

عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، يَرْوِيهِ. قَالَ: قَالَ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (من رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ، فَلْيَصْبِرْ. فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا، فَمَاتَ، فَمِيتَةٌ جَاهِلِيَّةٌ)[١].

١٠- عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح فإنه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من النار»[٢]

١١- عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»[٣].

١٢- عن أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار». قلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال: «إنه كان حريصا على قتل صاحبه»[٤].

١٣- عن جابر ابن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أن أعرابيا بايع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على الإسلام فأصاب الأعرابي وعك بالمدينة فأتى الأعرابي إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: يا رسول الله أقلني بيعتي فأبى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم جاءه فقال أقلني بيعتي فأبى ثم جاءه فقال أقلني بيعتي فأبى فخرج الأعرابي فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إنما المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبها»[٥].

١٤- عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال : قيل لعمر ألا تستخلف؟ قال

(١) متفق عليه.رواه البخاري برقم(٦٦٤٦) ت- البغا، ومسلم برقم(١٨٤٩) ت- عبد الباقي.
(٢) متفق عليه. رواه البخاري(٦٦٦١) ومسلم(١٢٦).
(٣) متفق عليه. أخرجه البخاري(٦٦٦٥) ومسلم(١١٦)
(٤) متفق عليه.البخاري(٣١) ومسلم(١٤).
(٥) متفق عليه. البخاري(٦٧٨٣) ومسلم(١٣٨٣).

إن أستخلف فقد استخلف من هو خير مني أبو بكر وإن أترك فقد ترك من هو خير مني رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .»فأثنوا عليه فقال راغب وراهب وددت أني نجوت منها كفافا لا لي ولا علي لا أتحملها حيا وميتا»[1].

١٥- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ:لَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ، قَسَمَ فِي النَّاسِ فِي الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ، وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَكَأَنَّهُمْ وَجَدُوا إِذْ لَمْ يُصِبْهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ، فَخَطَبَهُمْ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلَّالًا فَهَدَاكُمُ اللَّهُ بِي، وَكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَأَلَّفَكُمُ اللَّهُ بِي، وكنتم عَالَةً فَأَغْنَاكُمُ اللَّهُ بِي». كُلَّمَا قَالَ شَيْئًا قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ، قَالَ: «مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تُجِيبُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». قَالَ: كُلَّمَا قَالَ شَيْئًا قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ، قَالَ: «لَوْ شِئْتُمْ قُلْتُمْ: جِئْتَنَا كَذَا وَكَذَا، أَتَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ، وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى رِحَالِكُمْ، لَوْلَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امرءا مِنْ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَشِعْبًا لَسَلَكْتُ وَادِيَ الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهَا، الْأَنْصَارُ شِعَارٌ وَالنَّاسُ دِثَارٌ، إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أُثْرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ»[2].

١٦- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ،عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ إِلاَّ أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلاَ سَمْعَ وَلاَ طَاعَةَ»[3].

١٧-عن عبد الله بن عمرو أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى

(١) متفق عليه. البخاري(٦٧٩٢) ومسلم(١٨٢٣)
(٢) متفق عليه.البخاري(٤٠٧٥) ومسلم(١٠٦١)
(٣) متفق عليه .البخاري(٦٧٢٥) ومسلم(١٨٣٩)

يدعها إذا اؤتمن خان وإذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر»[1]: والشاهد اذا عاهد غدر.

١٨- عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ويحكم أو ويلكم لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»[2].

١٩- عن جرير بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال لي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ» ثُمَّ قَالَ «لَا تَرْجِعُوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض»[3].

٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فُلَانًا؟ قَالَ: «سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أُثْرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ»[4].

٢١- عن الأعمش، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ وَهَذَا حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « ثَلَاثٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالْفَلَاةِ يَمْنَعُهُ مِنِ ابْنِ السَّبِيلِ. وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا بِسِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ لَأَخَذَهَا بِكَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ، وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ. وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَفِ»[5].

---

(١) متفق عليه، البخاري(٣٤) ومسلم(٥٨)

(٢) متفق عليه.رواه البخاري برقم(٥٨١٤ ، ومسلم برقم(١٢٠)

(٣) متفق عليه. رواه البخاري برقم (٦٦٦٩) ومسلم برقم(٦٥) صحيح مسلم. ت عبد الباقي.

(٤) متفق عليه.رواه البخاري برقم(٣٥٨١) ت- البغا ص(٣/ ١٣٨١)، ورواه مسلم برقم (١٨٤٥) صحيح مسلم- ت عبد الباقي ص (٣/ ١٤٧٤).

(٥) رواه البخاري برقم(٢٢٣٠) ت- البغا ص(٢/ ٨٣١). ورواه مسلم برقم(١٠٨) ص(

٢٢-حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (الْغَادِرُ يُرْفَعُ لَهُ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ)[١].

وفي رواية مسلم: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غَدْرِهِ. أَلَا وَلَا غَادِرَ أَعْظَمُ غَدْرًا من أمير عامة)[٢].

معنى: (من أمير عامة) أي من غدر صاحب الولاية العامة، لأن غدره يتعدى ضرره إلى خلق كثير.

٢٣- عن أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قيل له: الا تدخل على عثمان لتُكلِّمه؟ فقال: «أَتَرَوْنَ أَنِّي لَا أكلمه إِلَّا أُسْمِعَكُم؟ والله لقد كلمته فيما بيني وبينه، ما دون أن أفتح أمرًا لا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّل مَن فَتَحَهُ»[٣].

قال الحافظ في الفتح[٤]: وقال المُهلَّب: قوله: «قد كلمته سرًّا دون أن أفتح باباً»، أي: باب الإنكار على الأئمَّة علانية خشية أن تفترق الكلمة ....، وقال عياض: مراد أسامة أنه لا يفتح باب المجاهرة بالنَّكير على الإمام؛ لِمَا يُخْشَىٰ مِن عَاقِبَةِ ذَلِكَ، بل يتلطف به، وينصحه سِرًّا، فذلك أجدر بالقبول».اهـ.

وقال الشيخ الألباني في تعليقه على مختصر صحيح مسلم (٣٣٥): (يعني المجاهرة بالإنكار على الأُمراء في الملاء لأن في الإنكار جهارًا ما يُخشى

١/ ١٠٨). ت – عبد الباقي

(١) رواه البخاري برقم(٥٨٢٣) ت- البغا،(٥/ ٢٢٨٥)

(٢) ومسلم برقم(١٧٣٨) ت- عبد الباقي(٣/ ١٣٦١).

(٣) متفق عليه. (البخاري (٦/ ٢٣٠)، و(١٣/ ٤٨) «الفتح»، ومسلم (٤/ ٢٢٩٠)، هَذَا سياق مسلم.

(٤) (١٣/ ٥٢)

عاقبته، كما اتفق في الإنكار على عثمان جهارًا، إذ نشأ عنه قتله. اهـ.

٢٤- عن سعد بن أبي وقاص، قال: «أعطى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهْطًا - وأنا جالس فيهم، قال: فترك رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منهم رجلًا لم يعطه، وهو أعجبهم إليَّ، فقمتُ إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فساررته، فقلت: يا رسول الله، مَا لَكَ عن فلان؟ والله إني لأراه مؤمنًا، - قال: «أو مسلما .... وفيه قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إني لأُعطي الرَّجُلَ وغيرُه أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ خَشِيَةَ أَنْ يُكَبَّ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ»[(١)].

قال النووي رحمه الله[(٢)]: فيه التأدب مع الكبار، وأنهم يُسَارُّون بما كان من باب التذكير لهم والتنبيه ونحوه، ولا يُجَاهَرُون؛ فقد يكون فى المجاهرة به مفسدة). اهـ.

(١) اخرجه البخاري في صحيحه (فتح (١/ ٧٩)، و(٣/ ٣٤٠)، كتاب (الإيمان)، وكتاب (الزكاة)، ومسلم في صحيحه (نووي (٧/ ١٤٨)، كتاب (الإيمان)، وكتاب (الزكاة)،

(٢) (٧/ ١٤٨).

ثانياً: ما رواه البخاري رحمه الله.

١- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ»[١].

٢- عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ قَالَ: أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ مَا يلقون مِنَ الْحَجَّاجِ، فَقَالَ: اصْبِرُوا، فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ، سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[٢].

٣- عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَبَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ، قَالَ: (أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا). قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: (أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ). قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: (أَيُّ شَهْرٍ هَذَا). قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ: (أَلَيْسَ ذُو الْحَجَّةِ). قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: (أَيُّ بَلَدٍ هَذَا). قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: (أَلَيْسَتْ بِالْبَلْدَةِ الْحَرَامِ). قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: (فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ). قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: (اللَّهُمَّ اشْهَدْ، فَلْيُبَلِّغْ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ، فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ)[٣].

٤- عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَرَجَوْنَا أَنْ يُحَدِّثَنَا حَدِيثًا حَسَنًا، قَالَ: فَبَادَرَنَا إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدِّثْنَا عَنِ الْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ، وَاللَّهُ يَقُولُ: { وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ }. فَقَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا

(١) رواه البخاري برقم(٦٧٢٣) ت- البغا.
(٢) رواه البخاري برقم (٦٦٥٧) ت- البغا (٦/ ٢٥٩١)
(٣) أخرجه البخاري. برقم(١٦٥٤) ت- البغا.

الْفِتْنَةُ، ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ؟ إِنَّمَا كَانَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ الدُّخُولُ فِي دِينِهِمْ فِتْنَةً، وَلَيْسَ كَقِتَالِكُمْ عَلَى الْمُلْكِ[1].

٥- عن أبي بكرة قال: لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أيام الجمل بعد ما كدت أن ألحق بأصحاب الجمل فأقاتل معهم قال لما بلغ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن أهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى قال (لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة)[2].

٦- عن أبو مريم عبد الله بن زياد الأسدي قال: «لما سار طلحة والزبير وعائشة إلى البصرة بعث علي عمار بن ياسر وحسن بن علي فقدما علينا الكوفة فصعدا المنبر فكان الحسن بن علي فوق المنبر في أعلاه وقام عمار أسفل من الحسن فاجتمعنا إليه فسمعت عمارا يقول إن عائشة قد سارت إلى البصرة ووالله إنها لزوجة نبيكم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الدنيا والآخرة ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاكم ليعلم إياه تطيعون أم هي»[3].

٧- عن نافع قال لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية جمع ابن عمر حشمه وولده فقال :»إني سمعت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول (ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة)،وإنا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله وإني لا أعلم غدرا أعظم من أن يبايع رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال وإني لا أعلم أحدا منكم خلعه ولا تابع في هذا الأمر إلا كانت الفيصل بيني وبينه»[4].

٨- عن حذيفة بن اليمان قال:» إن المنافقين اليوم شر منهم على عهد

(١) رواه البخارى(برقم٦٦٨٢) ت- البغا. (٦/ ٢٥٩٨) .
(٢) رواه البخارى، برقم (٤١٦٣) ت البغا.
(٣) رواه البخارى.(٦٦٨٧) ت- البغا.
(٤) رواه البخارى،(٦٦٩٤) ت- البغا.

النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كانوا يومئذ يسرون واليوم يجهرون وفي رواية قال: إنما كان النفاق على عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأما اليوم فإنما هو الكفر بعد الإيمان»[1].

٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: شَهِدْتُ ابْنَ عُمَرَ حَيْثُ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: كَتَبَ: أني أُقِرُّ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ مَا اسْتَطَعْتُ، وَإِنَّ بَنِيَّ قَدْ أَقَرُّوا بِمِثْلِ ذَلِكَ»[2].

١٠- حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ، عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ، وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْهُ، فَقَالَ: (هُوَ صَغِيرٌ). فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَدَعَا لَهُ[3].

١١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ: سَمِعْتُ جَرِيرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»[4].

(١) رواه البخارى،(٦٦٩٦) ت- البغا

(٢) رواه البخارى.(٦٧٧٧) ت- البغا.(٦/ ٢٦٣٤)

(٣) رواه البخاري.(٢٣٦٧) ت- البغا.(٢/ ٨٨٥).

(٤) البخاري(٢٠٤٩).ت- البغا.(٢/ ٧٥٧)

ثالثاً: ما رواه مسلم.

١ – عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – عَنِ النَّبِيِّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – أَنَّهُ قَالَ « إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِئَ وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ ». قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلاَ نُقَاتِلُهُمْ قَالَ « لاَ مَا صَلَّوْا ». أَىْ مَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ وَأَنْكَرَ بِقَلْبِهِ [(١)].

٢ – عن عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَ « خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ ». قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلاَ نُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ فَقَالَ « لاَ مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلاَةَ وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلاَتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ وَلاَ تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ » [(٢)].

٣ – عَنْ أَبِى ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّ خليلي أوصاني أَنْ أَسْمَعَ وَأُطِيعَ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا مُجَدَّعَ الأَطْرَافِ»[(٣)]. وفي لفظ عند أبي عاصم باسناد صحيح «إِسْمَعْ وَأَطِيعْ لِمَنْ كَانَ عَلَيْكَ»

٤ – عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «عَلَيْكَ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ فِى عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ» [(٤)]

٥ – عن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ «مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ لَقِيَ اللهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»[(٥)].

---

(١) رواه مسلم برقم(١٨٥٤) ت- عبد الباقي ص(٣/ ١٤٨١)
(٢) رواه مسلم برقم(١٨٥٥) ص (٣/ ١٤٨١) ت- عبد الباقي
(٣) رواه مسلم برقم(٦٤٨) ت- عبد الباقي (١/ ٤٤٨)،
(٤) رواه مسلم برقم (١٨٣٦) ت – عبد الباقي(٣/ ١٤٦٧)
(٥) رواه مسلم برقم(١٨٥١) – ت عبد الباقي (٣/ ١٤٧٨)

٦ – عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَأَلَ سَلَمَةُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أُمَرَاءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا فَمَا تَأْمُرُنَا فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ وَقَالَ اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ) (١).

٧ – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : «مَنْ خَرَجَ مِنْ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَغْضَبُ لِعَصَبَةٍ أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصَبَةٍ أَوْ يَنْصُرُ عَصَبَةً فَقُتِلَ فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا وَلَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدٍ عَهْدَهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ» (٢).

٨ – عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَدْعُو عَصَبِيَّةً أَوْ يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ» (٣).

٩– عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَرْفَجَةَ قَالَ :سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَهِيَ جَمِيعٌ فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَائِنًا مَنْ كَانَ»(٤).

وفي رواية لمسلم (من أتاكم وأمركم جميع يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه).

١٠ – عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِذَا

(١) رواه مسلم برقم (١٨٤٦) ت- عبد الباقي
(٢) صحيح مسلم برقم(١٨٤٨) ت- عبد الباقي
(٣) صحيح مسلم برقم(١٨٥٠) ت- عبد الباقي
(٤) صحيح مسلم برقم(١٨٥٢) ت- عبد الباقي

بُويِعَ لِخَلِيفَتَيْنِ فَاقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا». [١].

١١- عن حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ قُلْتُ «يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا بِشَرٍّ فَجَاءَ اللَّهُ بِخَيْرٍ فَنَحْنُ فِيهِ فَهَلْ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَهَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الْخَيْرِ شَرٌّ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ كَيْفَ قَالَ يَكُونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهُدَايَ وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ قَالَ قُلْتُ كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ قَالَ تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ وَأُخِذَ مَالُكَ فَاسْمَعْ وَأَطِعْ» [٢].

١٢- عن أم الحصين قالت قال: رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدَّعٌ أَسْوَدُ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللهِ، فَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا» [٣].

١٣- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إن الله يرضى لكم ثلاثا ويسخط ثلاثا: فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم ويكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال) [٤].

١٤- عن وائل بن حجر قال: سأل سلمة بن يزيد الجعفي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال : يا نبي الله أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا فما تأمرنا ؟ قال : « اسمعوا وأطيعوا فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملت» [٥].

١٥- عن عوف بن مالك قال: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(هل أنتم تاركون

(١) صحيح مسلم – برقم(١٨٥٣) ت- عبد الباقي
(٢) صحيح مسلم برقم(١٨٤٧) ت- عبد الباقي
(٣) رواه مسلم برقم (١٢٩٨) ت- عبد الباقي
(٤) رواه مسلم برقم (١٧١٥) ت- عبد الباقي
(٥) رواه مسلم ـبرقم (١٨٤٦) ت- عبد الباقي

لي أمرائي؟ إنما أنا مثلكم ومثلهم كمثل رجل استرعى إبلا أو غنما فرعاها ثم تحين سقيها فأوردها حوضا فشرعت فيه فشربت صفوه وتركت كدره فصفوه لكم وكدره عليهم) [١].

١٦ - عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال لي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:» كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها أو يميتون الصلاة عن وقتها؟ قال قلت فما تأمرني؟ قال صل الصلاة لوقتها فإن أدركتها معهم فصل فإنها لك نافلة ولم يذكر خلف عن وقتها» [٢].

١٧ - عن تميم الداري أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:» الدين النصيحة قلنا: لمن؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعاماهم» [٣].

ومعنى النصيحة لأئمة المسلمين: معاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به. والمراد بأئمة المسلمين الخلفاء وغيرهم ممن يقوم بأمور المسلمين من أصحاب الولايات.

١٨ - عن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « إن أمتكم هذه جعل عافيتها في أولها وسيصيب آخرها بلاء وأمور تنكرونها وتجيء فتنة فيرقق بعضها بعضها وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي ثم تنكشف وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه هذه فمن أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليأت إلى الناس الي يحب أن يؤتى إليه ومن بايع إماما فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر» [٤].

---

(١) رواه مسلم برقم(١٧٥١) ت- عبد الباقي
(٢) رواه مسلم برقم (٦٤٨) ت- عبد الباقي
(٣) رواه مسلم برقم(٥٥) ت- عبد الباقي
(٤) رواه مسلم برقم (١٨٤٤) ت- عبد الباقي

١٩- عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول «مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ فَمِيتَةٌ جَاهِلِيَّةٌ»[١] **وفي رواية:** عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ: رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ، فَلْيَصْبِرْ. فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا، فَمَاتَ، فَمِيتَةٌ جَاهِلِيَّةٌ».

٢٠- عن أبي هريرة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ (إِنَّمَا الإِمَامُ جُنَّةٌ. يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ. وَيُتَّقَى بِهِ. فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ عز وجل وَعَدَلَ، كَانَ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرٌ.وإن يأمر بغيره، كان عليه منه)[٢].

٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. قَالَ: قُلْتُ لِسُهَيْلٍ: إِنَّ عَمْرًا حَدَّثَنَا عَنْ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِيكَ. قَالَ: وَرَجَوْتُ أَنْ يُسْقِطَ عَنِّي رَجُلًا. قَالَ فَقَالَ: سَمِعْتُهُ مِنَ الَّذِي سَمِعَهُ مِنْهُ أَبِي. كَانَ صَدِيقًا لَهُ بِالشَّامِ. ثُمَّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قال «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعاماهم»[٣].

(١) رواه مسلم. (١٨٤٩) ت- عبد الباقي (٣/ ١٤٧٧)
(٢) رواه مسلم . (١٨٤١).
(٣) رواه مسلم برقم: ٩٥(٥٥) -ت عبد الباقي(١/ ٧٤)

رابعاً: ما رواه أهل السنن وغيرهم

١ – قَالَ أَبُو بَكْرَةَ وَهُوَ تَحْتَ الْمِنْبَرِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَقُولُ: «مَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللهِ فِي الأَرْضِ، أَهَانَهُ اللَّهُ»[١].

٢ – قال عِيَاضُ بْنُ غَنْمٍ يَا هِشَامُ بْنَ حَكِيمٍ قَدْ سَمِعْنَا مَا سَمِعْتَ وَرَأَيْنَا مَا رَأَيْتَ أَوَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِسُلْطَانٍ بِأَمْرٍ فَلَا يُبْدِ لَهُ عَلَانِيَةً وَلَكِنْ لِيَأْخُذْ بِيَدِهِ فَيَخْلُوَ بِهِ فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ فَذَاكَ وَإِلَّا كَانَ قَدْ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ لَهُ [٢].

٣– عن معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من مات بغير إمام مات ميتة جاهلية»[٣].

٤– عن سليم بن عامر قال سمعت أبا أمامه – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ –يقول: «سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخطب في حجة الوداع فقال اتقوا الله ربكم وصلوا خمسكم وصوموا شهركم وأدوا زكاة أموالكم وأطيعوا ذا أمركم تدخلوا جنة ربكم قال فقلت لأبي أمامه منذ كم سمعت من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا الحديث؟ قال سمعته وأنا بن ثلاثين سنة» [٤].

---

(١) أخرجه الترمذي وابن أبي العاصم في كتاب السنة، حسنه الشيخ الألباني (رحمه الله) في صحيح سنن الترمذي وفي السلسلة الصحيحة وفي ظلال الجنة في تخريج السنة برقم(١٠١٨). سنن الترمذي برقم(٢٢٢٤) ت– شاكر»

(٢) ا بن أبي عاصم في السنة(١٠٩٦) وصححه الشيخ الالباني في التعليق على كتاب السنة. (٤٧٧)

(٣) مسند ابي داود الطيالسي ٢٠٢٥ (٣/ ٤٢٥)

أخرجه أحمد– (٤ / ٩٦) وابن أبي عاصم وحسنه الشيخ مقبل في الجامع الصحيح مما ليس بالصحيحين والشيخ الألباني في تعليقه على كتاب السنة لابن أبي عاصم.

(٤) ٦١٦– مسند الامام احمد – ط الرسالة (٣٦/ ٤٨٧).

أخرجه الترمذي وقال حسن صحيح وابن أبي عاصم وأحمد وابن حبان والحاكم، قال الشيخ

٥- عن سالم بن عبد الله بن عمر أن عبد الله بن عمر- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - حدثه أنه كان ذات يوم عند رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع نفر من أصحابه فأقبل عليهم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال : «يا هؤلاء ألستم تعلمون أني رسول الله إليكم قالوا بلى نشهد انك رسول الله قال ألستم تعلمون أن الله أنزل في كتابه من أطاعني فقد أطاع الله قالوا بلى نشهد أنه من أطاعك فقد أطاع الله وان من طاعة الله طاعتك قال فإن من طاعة الله أن تطيعوني وان من طاعتي أن تطيعوا أئمتكم أطيعوا أئمتكم فإن صلوا قعودا فصلوا قعوداً»[(١)].

٦- عن الحارث الأشعري - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : «وأنا آمركم بخمس الله أمرني بهن السمع والطاعة والجهاد والهجرة والجماعة فإن من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه إلا أن يرجع ومن ادعى دعوى الجاهلية فإنه من جثا جهنم فقال رجل يا رسول الله وإن صلى وصام ؟ قال وإن صلى وصام فدعوا بدعوى الله الذي سماكم المسلمين المؤمنين عباد الله» قال الترمذي هذا حديث صحيح[(٢)].

٧- عن أنس بن مالك- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال : «بايعنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على السمع والطاعة فقال فيما استطعتم» [(٣)].

مقبل الوادعي في الجامع الصحيح مما ليس بالصحيحين (حديث حسن) وصححه الشيخ الألباني في تعليقه على كتاب السنة لابن أبي عاصم والصحيحة ٨٦٧

(١) أخرجه أحمد في المسند - ط الرسالة: (٩/ ٤٩١).
وصححه الشيخ مقبل الوادعي رحمه الله تعالى في الجامع الصحيح مما ليس بالصحيحين.

(٢) سنن الترمذي - ط- الرسالة (٥/ ١٣٨).
وقال الشيخ مقبل رحمه الله في الجامع الصحيح : هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

(٣) أخرجه أحمد - ط - الرسالة(١٩/ ٢٣٦).

٨- عن عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو السُّلَمِيُّ وَحُجْرُ بْنُ حُجْرٍ قَالاَ أَتَيْنَا الْعِرْبَاضَ بْنَ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ مِمَّنْ نَزَلَ فِيهِ (وَلاَ عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لاَ أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ) فَسَلَّمْنَا وَقُلْنَا أَتَيْنَاكَ زَائِرِينَ وَعَائِدِينَ وَمُقْتَبِسِينَ. فَقَالَ الْعِرْبَاضُ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ فَقَالَ قَائِلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا فَقَالَ « أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِى فَسَيَرَى اخْتِلاَفًا كَثِيرًا فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِى وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ»[(١)].

٩- عن فضالة بن عبيد- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : ثلاثة لا تسأل عنهم رجل فارق الجماعة وعصى إمامه فمات عاصيا ، فلا تسأل عنه وأمة أو عبد أبق من سيده وامرأة غاب زوجها وكفاها مؤنة الدنيا فتبرجت وتمرجت بعده وثلاثة لا تسأل عنهم رجل نازع الله رداءه فإن رداءه الكبرياء وإزاره عزه ورجل شك في أمر الله والقنوط من رحمة الله»[(٢)].

١٠- عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : «نهانا كبراؤنا من أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « لا تسبوا أمراءكم ، ولا تغشوهم ، ولا تبغضوهم ،

وصححه الشيخ مقبل رحمه الله في الجامع الصحيح.

(١) سنن أبو داوود ٤٦٠٧ -(٧/ ١٦) ط- الأرناؤوط. وابن ماجه(٣٧٢٦) واحمد(١/ ٣١١). وصححه العلامة الألباني رحمه الله تعالى في الصحيحة (٢٧٣٥) وحسنه الشيخ مقبل رحمه الله في الجامع الصحيح.

(٢) ٢٣٩٤٣- مسند أحمد (٣٩/ ٣٦٨) ط- الرسالة. وصححه العلامة الألباني والشيخ مقبل رحمه الله في الجامع الصحيح.

واتقوا الله واصبروا ؛ فإن الأمر قريب »[1].

١١- عن معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « خمس من فعل واحدة منهن كان ضامنا على الله عز وجل : من عاد مريضا ، أو خرج مع جنازة ، أو خرج غازيا ، أو دخل على إمامه يريد تعزيزه وتوقيره ، أو قعد في بيته فسلم الناس منه وسلم من الناس »[2].

الشاهد أو دخل على إمامه يريد تعزيزه وتوقيره يعني احترامه وإكرامه بالسلام عليه ثم يسأل عن حاله ويجلس قليلاً ثم ينصرف ما ذهب إلاَّ ليسلم عليه ويدعوا له.

١٢- عن أبي بكرة الثقفي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:» السلطان ظل الله في الأرض فمن أكرمه أكرمه الله ومن أهانه أهانه الله»[3].

١٣- عن النعمان بن بشير قال : قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على المنبر «..... والجماعة رحمة والفرقة عذاب»[4].

١٤- عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال «عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد ومن أراد بحبوحة الجنة فعليه بالجماعة»[5]، «**الجماعة**» هي جماعة المسلمين .

---

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة – ١٠١٥ (٢/ ٤٨٨) ، وقال العلامة الالباني في تعليقه : إسناده جيد رجاله ثقات.

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة ١٠٢١-(٢/ ٤٩٠) زمها ظلال الجنة للالباني، وصححه العلامة الألباني في تعليقه على كتاب السنة لابن أبي عاصم.

(٣) أخرجه أبن أبي عاصم في كتاب (السنة) ١٠٢٤- هب(٧٣٧٣) وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في تعليقه على كتاب السنة.

(٤) أخرجه أحمد في مسنده(١٨٤٤٩) ط- الرسالة(٣٠/ ٣٩٠). وابن أبي عاصم في السنة(:/ ٩٤(٩٣) : وحسنه الشيخ الألباني في السلسة الصحيحة.

(٥) الترمذي٢١٦٥- (٤/ ٤٦٥) ط- شاكر. والحاكم وابن أبي عاصم(٨٨) وصححه الشيخ

١٥ - عن رجل قال: انتهيت إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يقول: «أيها الناس، عليكم بالجماعة، وإياكم والفرقة، أيها الناس، عليكم بالجماعة، وإياكم والفرقة، أيها الناس، عليكم بالجماعة، وإياكم والفرقة، ثلاث مرار»[١]

١٦ - عن أبي هريرة عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال ((آمركم بثلاث وأنهاكم عن ثلاث ؛ آمركم أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وتعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وتطيعوا لمن ولاه الله عليكم أمركم .وأنهاكم عن قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال»[٢].

١٧ - عن أسامة بن شريك قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أيما رجل خرج يفرق بين أمتي فاضربوا عنقه»[٣].

١٨ - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «طاعة الإمام حق على المرء المسلم ؛ ما لم يأمر بمعصية الله فإذا أمر بمعصية الله فلا طاعة له»[٤].

١٩ - عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه يقول سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول «من أجلَّ سلطان الله أجله الله يوم القيامة)[٥].

الألباني في تعليقه على كتاب السنة

(١) أخرجه الإمام أحمد (٢٣١٤٥) -ط: الرسالة (٣٨/ ٢٢٠).وقال شعيب الأرناؤوط حسن لغيره .

(٢) أخرجه أبن حبان (١٥٤٣) اسناده صحيح على شرط صحيح مسلم، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع، وفي السلسلة الصحيحة .

(٣) رواه النسائي(٤٠٢٣) ط: المصرية(٧/ ٩٣). وابن أبي عاصم في كتاب السنة وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع وفي المشكاة وفي تعليقه على كتاب السنة.

(٤) وحسنه الشيخ الألباني في صحيح الجامع (٣٩٠٧) وفي السلسلة الصحيحة ـ ح ص٣٩١ رقم ٧٥٢)ـ

(٥) رواه أحمد (٢٠٤٣٤) ط- الرسالة(٣٤/ ٨٠). والسنة لابن ابي عاصم-١٠٢٥(٢/ ٤٩٢)

٢٠ – عن أبي ذر قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (من فارق الجماعة والإسلام فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه»[١].

٢١ – عن معاوية عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال :(إن السامع المطيع لا حجة عليه وإن السامع العاصي لا حجة له[٢])

٢٢ – عن عدي بن حاتم قال قلنا يا رسول الله لا نسألك عن طاعة من اتقى ولكن من فعل وفعل فذكر الشر فقال (اتقوا الله واسمعوا أطيعوا) [٣]

٢٣ – عن ابن عمر قال جاء رجل إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: يا رسول الله أوصني قال : «أعبد الله ولا تشرك به شيئا وأقم الصلاة وآت الزكاة وصم رمضان وحج البيت واعتمر واسمع وأطع وعليك بالعلانية وإياك والسر»[٤]

٢٤ – عن أبي ذر قال أتاني رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنا في مسجد المدينة فضربني برجله وقال: «ألا أراك نائما فيه فقلت يا رسول الله غلبني عيني» قال :كيف تصنع إذا أخرجت منه، فقلت: إن أرضي الشام الأرض المقدسة المباركة ،قال: كيف تصنع إذا أخرجت منها قال: ما أصنع أضرب بسيفي يا رسول الله فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:» ألا أدلك على خير من

ومعها ظلال الجنة للشيخ الألباني.

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في كتاب السنة١٠٥٣-(٢/ ٥٠٢) . وصححه الشيخ الألباني في تعليقه على كتاب السنة.

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم:١٠٥٦- (٢/ ٥٠٣) وجود إسناده الشيخ الالباني في تعليقه على كتاب السنة.

(٣) أخرجه ابن ابي عاصم:١٠٦٩ (٢/ ٥٠٨) وصححه الشيخ الالباني في تعليقه على كتاب السنة.

(٤) أخرجه ابن ابي عاصم:١٠٧٠(٢/ ٥٠٨) وصححه الشيخ الالباني في تعليقه على كتاب السنة.

ذلك وأقرب رشدا قالها مرتين تسمع وتطيع وتساق كيف ساقوك»[١].

٢٥- عن زيد ابن ثابت قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نضر الله امرأ سمع مقالتي فبلغها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه زاد فيه علي بن محمد ثلاث لا يغل عليهن قلب امرئ مسلم إخلاص العمل لله والنصح لأئمة المسلمين ولزوم جماعتهم»[٢].

٢٦ - عن عمرو بن ميمون الأودي قال قدم علينا معاذ بن جبل اليمن رسول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلينا قال: فسمعت تكبيره مع الفجر رجل أجش الصوت قال فألقيت عليه محبتي فما فارقته حتى دفنته بالشام ميتا ثم نظرت إلى أفقه الناس بعده فأتيت ابن مسعود فلزمته حتى مات فقال: قال لي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:» كيف بكم إذا أتت عليكم أمراء يصلون الصلاة لغير ميقاتها قلت فما تأمرني إن أدركني ذلك يا رسول الله قال صل الصلاة لميقاتها واجعل صلاتك معهم سبحة)[٣].

معنى السبحة : ما يصليه المرء نافلة من الصلوات ومن ذلك سبحة الضحى

٢٧- عن عبادة ابن الصامت قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:» إنها ستكون عليكم بعدي أمراء تشغلهم أشياء عن الصلاة لوقتها حتى يذهب وقتها فصلوا الصلاة لوقتها فقال رجل يا رسول الله أصلي معهم قال نعم إن شئت وقال سفيان إن أدركتها معهم أصلي معهم قال نعم إن شئت»[٤].

---

(١) أخرجه ابن ابي عاصم -١٠٧٤-(٢/ ٥١١) وصححه الشيخ الالباني في تعليقه على كتاب السنة.

(٢) سنن ابن ماجه برقم ٢٣٠- ت عبد الباقي(١/ ٨٤).

(٣) رواه أبو داوود: ٤٣٢- ت الأرناؤوط(١/ ٣٢٣). وصححه الشيخ الا لباني في سنن ابي داوود.

(٤) رواه أبو داود ٤٣٣- ت الارنؤوط(١/ ٣٢٤).وصححه الشيخ الالباني في سنن ابي داوود

٢٨ – عن قبيصة بن وقاص قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:» يكون عليكم أمراء من بعدي يؤخرون الصلاة فهي لكم وهي عليهم فصلوا معهم ما صلوا القبلة»[١].

٢٩– عن أبي ذر قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «سيكون بعدي سلطان فاعزوه من التمس ذله ثغر ثغرة في الإسلام ولم يقبل منه توبة حتى يعيدها كما كانت»[٢].

٣٠ – عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «من نكث صفقته فلا حجة له ومن مات وهو مفارق للجماعة فموته ميتة جاهلية» معنى صفقته : أي بيعته[٣].

٣١ – عن أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم وحامل القرآن غير الغالي فيه ولا الجافي عنه وإكرام ذي السلطان المقسط»[٤].

٣٢ – عن عبادة بن الصامت أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « ليس منا من لم يجلَّ كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا حقه»[٥].

وفي رواية: «ويعرف شرف كبيرنا) رواه أحمد والحميدي والبخاري في الأدب المفرد وأبو داوود والترمذي والحاكم[٦].

---

(١) رواه أبو داود ٤٣٤– ت الأرناؤوط(١/ ٣٢٤).وصححه الشيخ الالباني في سنن ابي داوود

(٢) ابن أبي عاصم في كتاب السنة: برقم(١٠٧٩) وصححه الشيخ الألباني في تعليقه على كتاب السنة(٢/ ٥١٣).

(٣) أخرجه ابن أبي عاصم برقم(١٠٨١) وصححه الشيخ الألباني(٢/ ٥١٤).

(٤) رواه أبو داود برقم :٤٨٤٣ – (٤/ ٥٥٠)، وحسنه الشيخ الألباني.

(٥) رواه في الجامع الصغير للشيخ الألباني(٩٥٧٤) وجامع الاحاديث برقم ١٩٥٣١ (١٨/ ٣٢٥).

(٦) رواه الشيخ الالباني رحمة الله عليه في الجامع الصغير وزياداته برقم(٥٤٤٤).

وفي رواية : «من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا»[1].

وفي رواية: عن زَرْبِيٍّ، قال: سَمِعتُ أَنَسَ بنَ مَالكٍ يَقُولُ: جَاءَ شَيْخٌ يُرِيدُ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأَبْطَأَ القَوْمُ عَنْهُ أنْ يُوَسِّعُوا لهُ، فقالَ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ليسَ مِنَّا من لم يَرْحَمْ صَغِيرَنا ويُوَقِّرْ كَبِيرَنا».

وفي البابِ عن عبدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو، وأبي هُرَيْرَةَ، وابنِ عَبَّاسٍ، وأبي أُمَامَةَ.

٣٣ – عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا»[2].

٣٤– عن معاذ بن جبل عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «الغزو غزوان فأما من ابتغى وجه الله وأطاع الإمام وأنفق الكريمة وياسر الشريك واجتنب الفساد فإن نومه ونبهه أجر كله وأما من غزا فخرا ورياء وسمعة وعصى الإمام وأفسد في الأرض فإنه لم يرجع بالكفاف»[3].

٣٥ – عن أبى الدرداء قال : أوصاني رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بتسع لا تشرك بالله شيئا وإن قطعت أو حرقت ولا تتركن الصلاة المكتوبة متعمدا ومن تركها متعمدا برئت منه الذمة ولا تشربن الخمر فإنها مفتاح كل شر وأطع والديك وإن أمراك أن تخرج من دنياك فاخرج لهما ولا تنازعن ولاة الأمر وإن رأيت أنك أنت «أي رأيت أنك أفضل منهم» ولا تفرر من الزحف وإن هلكت وفر أصحابك وأنفق من طولك على أهلك ولا ترفع عصاك على أهلك

---

(١) رواه الترمذي برقم ٢٠٣١ ط الرسالة (٤/ ٤٧).وصححه الشيخ الالباني رحمه الله.

(٢) أخرجه احمد والترمذي والطبراني في الكبير وصححه الشيخ الالباني رحمة الله رواه الترمذي برقم ٢٠٣١ ط الرسالة (٤/ ٤٧).وصححه الشيخ الالباني رحمه الله).

(٣) رواه احمد في المسند ٢٢٠٤٢ ط الرسالة(٣٦/ ٣٦٨) والنسائي برقم ٣١٨٨ (٦/ ٩٣). وحسنه الشيخ الالباني في صحيح سنن النسائي.

وأخفهم في الله عز و جل»[١].

٣٦ - عن حذيفة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : «ما من قوم مشوا إلى سلطان الله ليذلوه إلا أذلهم الله قبل يوم القيامة»[٢].

٣٧ - عن عبادة بن الصامت أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال :»من عبد الله تبارك وتعالى لا يشرك به شيئا فأقام الصلاة وآتى الزكاة وسمع وأطاع فإن الله تبارك وتعالى يدخله من أي أبواب الجنة شاء ولها ثمانية أبواب ، ومن عبد الله تبارك وتعالى لا يشرك به شيئا وأقام الصلاة وآتى الزكاة وسمع وعصى فإن الله تبارك وتعالى من أمره بالخيار إن شاء رحمه وإن شاء عذبه»[٣].

٣٨ - عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «لن تجتمع أمتي على ضلالة فعليكم بالجماعة فإن يد الله على الجماعة»[٤].

٣٩ - عن أبي أمامه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر أصحابه عند صلاة العتمة أن احشدوا للصلاة غدا فإن لي إليكم حاجة فقال رفقة منهم: يا فلان دونك أول كلمة يتكلم بها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنت التي تليها لئلا يفوتهم شيء من كلام رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلما فرغوا من صلاتهم قال : « حشدتم كما أمرتكم ؟ « قالوا : نعم يا رسول الله . قال : « اعبدوا ربكم

---

(١) رواه البخاري في الادب المفرد وابن ماجة وحسنه الشيخ الالباني رحمة الله عليه. (٥٥٥٤ في الكتب التسعة وزوائد ص ٧٧٣)

(٢) رواه البزار (٧/ ٢٦٦) مسند البزار= البحر الزخار. ورجاله رجال الصحيح خلا كثير بن أبي كثير التيمي وهو ثقة

(٣) رواه أحمد والطبراني وابن ابي عاصم في كتاب السنة وصححه الشيخ الالباني في تعليقه على كتاب السنة رواه البزار ٢٧٠٤-(٧/ ١٤٩) مسند البزار- البحر الزخار.

(٤) رواه الطبراني برقم ٩١٠٠- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد-(٥/ ٢١٨).بإسنادين رجال أحدهما ثقات رجال الصحيح خلا مرزوق مولى آل طلحة وهو ثقة

ولا تشركوا به شيئا هل عقلتم هذه ؟ هل عقلتم هذه ؟ هل عقلتم هذه ؟ « قالوا : نعم قال : « أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة أقيموا الصلاة وآتو الزكاة أقيموا الصلاة وآتو الزكاة هل عقلتم هذه ؟ هل عقلتم هذه ؟ هل عقلتم هذه ؟ « قالوا: نعم قال : « اسمعوا وأطيعوا اسمعوا وأطيعوا اسمعوا وأطيعوا هل عقلتم هذه؟ هل عقلتم هذه ؟ هل عقلتم هذه ؟ « قالوا : نعم . قال فكنا أن رسول الله سيتكلم كلاماً كثيراً ثم نظرنا في كلامه فإذا هو قد جمع الأمر كله»[(١)].

٤٠ – عن عرفجة قال : سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول : «يد الله مع الجماعة والشيطان مع من خالفهم يركض» [(٢)].

٤١– عن حذيفة بن اليماني قال : سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول «من فارق الجماعة واستذل الإمارة لقي الله ولا وجه له عنده» [(٣)].

٤٢ – عن عبادة بن الصامت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «اسمع وأطع في عسرك ويسرك ومنشطك ومكرهك وأثره عليك وإن أكلوا مالك وضربوا ظهرك» [(٤)].

٤٣ – عن أبي مالك الأشعري قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:» من لم يشرك بالله شيئا بعد أن آمن وأقام الصلاة المكتوبة وأدى الزكاة المفروضة

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير برقم ٧٦٧٨- (٨/ ١٦٢). وفي مسند الشاميين للطبراني برقم- ١٨٤٣-(٣/ ٨٤) قال الهيثمي في مجمع الزوائد برقم ١٣٤(١/ ٤٦)في اسناده إسحاق بن إبراهيم بن زبريق الحمصي وثقه يحيى بن معين وأبو حاتم وضعفه النسائي وأبو داود قال أبو إبراهيم يحسن حديثه يعني نظر إلى أنه قد وثق في موضوعه هذا وثقه.

(٢) رواه الطبراني برقم ٩١٢٣- (٥/ ٢٢١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. وقال الهيثمي رجاله ثقات

(٣) أخرجه أحمد مسند احمد – ط الرسالة(٣٨/ ٣٢٠) والحاكم وقال الهيثمي رجاله ثقات. والمستدرك على الصحيحين برقم : ٤١٥- ط- الرسالة (١/ ٤٩٩)

(٤) أخرجه ابن أبي عاصم برقم – ١٠٢٦- (٢/ ٤٩٢) وصححه الشيخ الالباني رحمه الله

وصام رمضان وسمع وأطاع فمات على ذلك وجبت له الجنة[١].

٤٤- عن المِقْدَام بن مَعْدِي كَرِب، أَنَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَطِيعُوا أَمْرَاءكُم مَهْمَا كَانَ، فَإِنْ أَمَرُوكُم بِشَيْءٍ مِمَّا لم آتِكُم به فهو عليهم، وأنتم منه براءٌ، وإِنْ أُمُرُوكُم بِشَيْءٍ مِمَّا جِئْتَكُم بِهِ، فَإِنَّهم يُؤجَرُون عليه، وتؤجرون عليه، وذلك بأنكم إذا لَقِيتُم ربَّكم قلتم : ربَّنَا لَا ظُلْمَ، فيقولون: رَبَّنَا أَرْسَلْتَ إلينا رُسُلًا فَأَطَعْنَاهُم، واستُخْلِفَت علينا خُلفاء فَأَطَعْنَاهُم، وأُمِّرَت علينا أُمراء فأَطَعْنَاهُم، فيقول: صدقتم، هو عليهم، وأنتم منه براءٌ»[٢].

٤٥ – عن عوف بن مالك قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (تَعْبُدُونَ اللَّهَ لَا تُشْرِكُونَ بِهِ شَيْئًا وَالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ وَأَنْ تَسْمَعُوا وَتُطِيعُوا))[٣].

٤٦ – عن أبي هريرة أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ عَلَيْهِ إمام مَاتَ مِيتَةٌ جَاهِلِيَّةٌ»[٤].

٤٧- عن زيد بن اسلم : « أن ابن عمر كان في زمن الفتنة لا يأتي أمير إلاَّ صلى خلفه، وأدى إليه زكاة ماله»[٥].

٤٨- عن معاوية بن أبي سفيان ، قال: « لما خرج أبو ذر الى الربدة ، لقيه ركب من اهل العراق، فقالوا: يا أبا ذر ، قد بلغنا الذي صنع بك ، فاعقد لواء يأتيك رجال ما شئت.

قال: مهلا يا أهل الإسلام ، فإني سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول:

---

(١) «أخرجه ابن عاصم برقم : ١٠٤٧- (٢/ ٤٩٨) وصححه الشيخ الالباني رحمة الله عليه

(٢) اخرجه ابن ابي عاصم في السنة برقم = ١٠٤٨- (٢/ ٤٩٩) وصححه الشيخ الالباني في التعليق على كتاب السنة.

(٣) رواه ابن ابي عاصم برقم ١٠٤٩- (٢/ ٤٩٩) وصححه الشيخ الالباني.

(٤) رواه ابن ابي عاصم برقم = ١٠٥٧- (٢/ ٥٠٣) وصححه الشيخ الالباني.

(٥) اخرجه أبو سعد – بسند جيد – في الطبقات الكبرة – ط دار صادر(٤/ ١٤٩)

سيكون بعدي سلطان فأعزَّوه ، من التمس ذلاَّه ثَغَرَ ثغرة في الإسلام ، ولم يقبل منه توبة حتى يعيدها كما كانت»[1].

٤٩-عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «سيكون بعدي سلطان، فمن أراد ذُلَهُ ثَغرَ في الإسلام ثغرة ، وليست له توبة إلاَّ أن يَسُدَّها ، وليس يَسُدَّها إلى يوم القيامة»[2]

٥٠- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: نَهَانَا كُبَرَاؤُنَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَسُبُّوا أُمَرَاءَكُمْ، وَلَا تَغِشُّوهُمْ، وَلَا تَبْغَضُوهُمْ، وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاصْبِرُوا؛ فَإِنَّ الْأَمْرَ قَرِيبٌ»[3].

٥١- عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «لَيْسَ السَّمْعُ والطَّاعَةُ فيما تُحِبُّونَ، فَإِذَا كَرِهْتُم أَمْرًا تَرَكْتُمُوه، ولكن السمع والطاعة فيما كَرِهْتُم وأحببتُم، فالسَّامِعُ المُطِيعُ لا سَبِيلَ عليه، والسَّامِعُ العَاصِي لا حجة له» [4].

٥٢- عن عبد الله بن الصامت، قال: قدم أبو ذر على عثمان من الشام، فقال: يا أمير المؤمنين، افتح الباب حَتَّى يَدْخُلَ النَّاسِ، أَتَحْسَبُنِي مِن قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين مُروقَ السهم من الرَّمِيَّة، ثم لا يعودون فيه، حتَّى يَعُود السهم على فوقه، هُم شَرُّ الخَلْقِ والخَلِيقَة.

والَّذِي نفسي بيده لو أَمَرْتَنِي أنْ أقعد لَمَا قُمت، ولو أَمَرْتَنِي أن أكون قائما لقُمْتُ ما أمكنني رجلاي، ولو ربطتني على بعير لم أُطلق نفسي حتى تكون أنت الَّذِي تطلقني».

(١) اخرجه ابن ابي عاصم في « السنة (٢/ ٥١٣).
(٢) اخرجه ابن ابي عاصم في « السنة» (٢/ ٤٩٠).
(٣) اخرجه ابن ابي عاصم في « السنة» برقم (١٠١٥) (٢/ ٤٨٨).
(٤) أخرجه ابن زنجويه في كتاب «الأموال (١/ ٧٣-٧٤).

ثم أستأذنه أن يأتي الربذة، فأذن له، فأتاها، فَإِذَا عَبْدُ يَؤُمُّهم، فقالوا: أبو ذر، فنكص العبد، فقيل له: تقدَّم، فقال: أوصاني خليلي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بثلاث: «أَنْ أَسْمَعَ وأُطيع، ولو لعبد حبشي مجدع الأطراف ....، الحديث[1].

٥٣- عن أبي أمامة الباهلي، قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «إِنَّهُ لا نَبِيَّ بَعْدِي، ولا أُمَّة بَعْدَكُم، أَلَا فَاعْبُدُوا رَبَّكُم، وَصَلُّوا خَمْسَكُم، وصُومُوا شَهْرَكُم، وأدُّوا زَكَاة أموالكم، طيِّبة بها نفوسكم، وأطيعوا أمراءكم، تدخلوا جنة ربكم»[2].

٥٤-أخرج ابن سعد ، أَنَّ زَيْد بن وهب قال: «لمَّا بَعَثَ عُثمان إلى ابن مسعود يأمره بالقدوم إلى المدينة، اجتمع النَّاسُ، فقالوا: أقِم، ونَحْنُ نَمْنَعَك أن يصل إِلَيْكَ شيءٌ تكره، فقال: «إنَّ له عَلَيَّ حَقٌّ طَاعَةِ، وَلَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّل مَن فَتح باب الفتن»[3].

فتأمل فعل ابن مسعود هنا، وفعل أبي ذُرٍّ المُتقدم مع أمير المؤمنين عثمان رضي الله عن الجميع - يظهر لك ما كان عليه جماعة السلف من التسليم المطلق لأمر الشارع ، وتقديم قوله على ما تهوى النفس.

٥٥- قال الإمام أحمد جماله: حدثنا أبو المغيرة: ثنا صفوان: حدثني شريح بن عبيد الحضرمي، وغيره، قال : جَلَدَ عِيَاضُ بن غنم صاحب (دارا) حين فتحت، فأغلظ له هشام بن حكيم القول حتَّى غَضِبَ عِياض ، ثُم مكث ليالي، فأتاه هشام بن حكيم، فاعتذر إليه، ثم قال هشام العياض : أَلَمْ تَسْمَعُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ مِن أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا أَشَدُّهُمْ عَذَابًا فِي الدُّنْيَا لِلنَّاسِ».

---

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه {الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان} (١٣/ ٣٠١)(وموارد الضمآن إلى زوائد ابن حبان) (ص: ٣٧٢).

(٢) إسناده صحيح. أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٢/ ٤٩٩)

(٣) أخرجه ابن سعد (كما في الاصابة (٦/ ٢١٧).

فقال عياض بن غنم يا هشام بن حكيم، قد سمعنا ما سَمِعْتَ، ورأينا ما رأيت أَوَلَمْ تَسْمَع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «من أراد أن ينصح لسلطان بأمر فلا يُبد له علانية، ولكن ليأخذ بيده، فيخلو به، فإن قبل منه فذاك، وإلاَّ كان قد أدى الَّذِي عَلَيْهِ لَهُ، وَإِنَّكَ يا هشام لأنت الجريء، إِذْ تَجْتَرِى عَلَى سُلطان الله، فَهَلَّا خَشِيتُ أَنْ يَقْتُلكَ السلطان فتكون قتيل سلطان الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى !». اهـ[1].

٥٦- قال الإمام أحمد في المسند (٤/ ٣٨٢): ثنا أبو النضر، ثنا الحشرج بن نباتة العبسي: كوفي، حدثنا سعيد بن جُمهان قال: أتيتُ عبد الله بن أبي أَوْفَى – وهو محجوب البصرة – فسلَّمت عليه.

قال لي: من أنت؟ فقلت: أنا سعيد بن جهمان.

قال فما فعل والدك؟ قال: قلت: قتلته الأزارقة.

قال: لَعَنَ اللهُ الأزارقة، لعن الله الأزارقة، حدثنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أنهم كلاب النار.

قال: قلت: الأزارقة وحدهم، أم الخوارج كلها؟ قال: بلى، الخوارج كلها.

قال: قلت: فإن السلطان يظلم الناس، ويفعل بهم.

قال: فتناول يدي، فغمزها بيده غمزةً شديدة، ثم قال: ويحك يابن جمهان، عليك بالسواد الأعظم، عليك بالسواد الأعظم، إن كان السلطانُ يَسْمَع مِنْكَ، فائته في بيته، فأخبره بما تعلم، فإن قبل منك وإِلَّا فَدَعَهُ، فَإِنَّكَ لَسْتَ بِأَعْلَم مِنْه»[2].

---

(١) اخرجه الطبراني في (الكبير) (٧/ ٣٦٧). قال الهيثمي في « مجمع الزوائد» (٥/ ٢٣٠) رجاله ثقات ، واسناده متصل».اهـ. وصححه الالباني في» ظلال الجنة في تخريج السنة» (٢/ ٥٢١-٥٢٢).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥/ ٢٣٠): رواه أحمد، والطبراني، ورجال أحمد ثقات. اهـ. وقد حسنه الشيخ الألباني في تخريج السنة (٢/ ٥٢٣)، وهو كما قال.٩٧

٥٧- عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «أيتها الرَّعِيَّة، إن عليكم حقًّا: النَّصيحة بالغيب، والمعاونة على الخير .....»[١].

٥٨- عن سعيد بن جُبير، قال: قلت لابن عباس: آمُرُ إمَامي بالمعروف؟ فقال ابنُ عباس:" إن خشيت أن يَقتُلَكَ فلا، فإن كنت فاعلاً ففيما بينك وبينه، ولا تغتب إمامك، وهذا أثر صحيح[٢].

٥٩- عن خَيثمَة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة، قال: قال عبد الله : «إِذَا أَتَيْتَ الأمير المُؤمَّر، فلا تأته على رؤوس النَّاسِ"، هَذا لفظ سعيد. وعبد الله هنا هو ابن مسعود. وقال احمد في " العلل" " لم يسمع خيثمة من أبي مسعود".اهـ[٣].

٦٠- عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً، قال: " أتاني جبريل ، فقال: إنَّ أُمَّتك مفتتنة من بعدك ، فقلت: مِن أين؟ فقال: من قِبَل أُمرائهم ، يمنع الأمراء الناس الحقوق، فيَطلبون حقوقهم، فيُفتنون، ويَتَّبع القُرَّاء الأمراء فيُفتنون". قلتُ: فكيف يَسلم مَن سَلِم؟ قال: " بالكَفَّ والصَّبر إن أُعطوا الَّذي لهم أَخذوه ، وإن منَعُوه تَرَكوه"[٤].

٦١- عن سويد بن غفلة قال: قال لي عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يا أبا أُمَيَّة، إِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَلْقَاكَ بَعْدَ عَامِي هذا، فإن أُمِّر عليك عبدٌ حبَشِي مُجدَّع، فاسمَع

(١) أخرجه هناد بن السري في «الزهد» (٢/ ٢٠٦)

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥/ ٧٥)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٤/ ١٦٥٧)، وابن أبي الدُّنيَا في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (ص١١٣)، والبيهقي في «الشعب» (١٣/ ٢٧٣)،

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥/ ٧٤- ٧٥)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٤/ ١٦٦٠)،

(٤) أخرجه الإسماعيليُّ في « مسند عم بن الخطاب» (ذكره الحافظ ابن حجر في «الفتح»(١٣/ ٦) وسكت عنه، وذكره السيوطي في رسالته»مارواه الأساطين في عدم المجيء إلى السلاطين»(٤٧/ ٤٨)، ونسبه الى الحكيم الترمذي في « نوادر الأصول».

له وأطِع، وإن ضرَبَك فاصبِر، وإن حرَمَك فاصبِر، وإن أرادَ أمرًا ينقض دِينَك، فقُل : سَمعًا وطاعَة، ودَمِي دُون دِيني، ولا تُفارِق الجماعة"[١].

٦٢- عن محمد بن المُنكدر، قال: «لمَّابُويعَ يزيد بن معاوية ذُكِر ذَلِكَ لابن عمر، فقال: "إن كان خيراً رضينا، وإن كان شَرًّا صَبَرنَا"[٢].

٦٣- عن كعب الأحبار، أنه قال: السلطان ظِلُّ الله في الأرض، فإذا عمل بطاعة الله كان له الأجر، وعليكم الشكر، وإذا عمل بمعصية الله كان عليه الوِزرُ، وعليكم الصَّبْرُ، ولا يَحْمِلَنَّك حُبُّه على أن تدخل في معصية الله، ولا بُغضه على أن تَخرُج من طاعته"[٣].

٦٤- أخرج الترمذي عن زياد بن كسيب العدوي، قال: كنت مع أبي بكرة تحت منبر ابن عامر - وهو يخطب، وعليه ثياب رقاق - فقال أبو بلال(هو مرداس بن أُدَيَّة، أحد الخوارج ، قاله المزي في هامش كتابه" تهذيب الكمال"[٤]: انظُروا إلى أميرنا يلس ثياب الفساق!

فقال أبو بكرة : اسكُت، سمِعتُ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «مَن أَهان سُلْطَانِ الله في الأَرْضِ أَهَانَهُ اللهُ"[٥].

٦٥- قال ابن بشران[٦]: أخبرنا دعلج بن أحمد، ثنا حامد بن محمد بن شعيب البلخي، ثنا سريج بن يونس، ثنا مروان بن معاوية الفزاري، عن

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/ ٥٤٤)، والخلال في «السنة» (ص١١١)، وأبو عمرو الدَّاني في «الفتن» (١/ ٤٠٣)، وابن أبي زَمَنين في «أصول السنة» (ص٢٧٩) بإسناد جيد،

(٢) أخرجه أبو عمرو الدَّاني في «الفتن» (١/ ٤٠٤) ، وأخرجه ابن أبي شيبه (١١/ ١٠٠) ، وابن أبي زَمَنين في أصول السنة (ص٢٨٠)

(٣) رواه التبريزي في «النصيحة للراعي والرعية» (ص٦٥).

(٤) (٧/ ٣٩٩)

(٥) اخرجه الترمذي (٤/ ٤٣٥/ ٢٢٢٤) وأورده الذهبي في سيره (١٤/ ٥٠٨).

(٦) في «أماليه» (ص٧٨)

محمد بن أبي قيس، ثنا أبو المُصَبِّح الجُهَنِي الحمصي، قال: جَلَسْتُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ، وفيهم شداد بن أوس، قال: فقالوا: إنَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ الرَّجُلَ ليعمل بكذا وكذا من الخير، وإنَّه لَمُنافِقٌ". قالوا: وكَيْفَ يَكُون مُنافِقًا، وهو مُؤْمِن؟ قال: "يَلْعَنُ أَئِمَّتَهُ، وَيَطْعَن عليهم".

رجاله ثقات، سِوَى مُحَمَّد بن أبي قيس، وهو شامي، لم أعرفه، ولعله من المجاهيل، إِذْ مَرْوَان بن معاوية مَعْرُوفٌ بالرواية عنهم، والله أعلم.

٦٦- أخرج البزار، ومن طريقه الطبراني في المعجم الكبير، حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا إبراهيم بن سليمان الدباس، حدثنا مجاعة بن الزبير العتكي، عن قتادة عن أبي تميمة - طريف بن مجالد - الهُجَيمي، عن عمرو البُكَالِّي قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: إذا كانَ عَلَيْكُم أمراء يأمرونكم بالصَّلاة والزكاة والجهاد؛ فقد حرَّم الله عليكم سبهم، وحلَّ لكم الصَّلاةَ خَلْفَهم"[(١)].

٦٧- أخرج البخاري[(٢)]، ومحمد بن نصر في "قيام الليل" وابن منده[(٣)] من طريق الجُرَيري، عن أبي تميمة الهُجَيمِّي، أنه سمع عمرًا البكالي يقول: «إذا كانت عليكم أمراء يأمرونكم بالصلاة والزكاة - حَلَّتْ لكم الصَّلاةُ خَلْفَهم، وحُرُم عَلَيْكُم سبهم". هذا لفظ أبي نعيم[(٤)].

---

(١) أخرجه البزار في «مسنده زوائد البزاز» (١) ، ومن طريقه الطبراني في المعجم الكبير (١٧/ ٤٣ - ٤٤).

قال الهيثمي في «المجمع» (٥/ ٢٢١): وفيه مُجاعَة بن الزبير العتكي، وثقه أحمد وضعفه غيره، وبقية رجاله ثقات». اهـ.

(٢) في «التاريخ الصغيرة» (١/ ٢٠٣)

(٣) - كما أفاد الحافظ في «الإصابة» (٧/ ١٥٢)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤/ ٢٠٢٧)

(٤) قال الحافظ في «الإصابة (٧/ ١٥٢): وسنده صحيح.

٦٨- قال ابن أبي عاصم رحمه الله "في السنة"(٢/ ٤٨٨): حدثنا هَدِيَّةُ بن عبد الوهاب، ثنا الفضل بن موسى، حدثنا حسين بن واقد، عن قيس بن وهب، عن أنس بن مالك، قال: نهانا كُبراؤنا من أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: ولا تَسُبُّوا أُمراءكم، ولا تَغُشُّوهُم، ولا تُبغِضُوهم، وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاصْبِرُوا؛ فَإِنَّ الأَمْرَ قَرِيبٌ".

إسناده جيد، ورجاله كلهم ثقات، والحسن بن واقد: ثقة له أوهام، وقد تربع، فقد رواه ابن حبان في «الثقات، وابن عبد البر في «التمهيد من طريق يحيى بن يمان، قال: حدثنا سفيان، عن قيس بن وهب، عن أنس بن مالك ، قال: «كانَ الأكَابِرُ مِن أصْحَابِ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينهوننا عن سَبِّ الأمراء». سفيان: هو الثوري.

وقد روى هذا الأثر الحافظ أبو القاسم الأصبهاني، الملقب بـ قوام السنة» في كتابه (الترغيب والترهيب ، وكتابه الحجة في بيان المحجة»، و«شرح عقيدة أهل السنة "، من طريق علي بن الحسين بن شقيق: حدثنا الحسين بن واقد، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن أنس بن مالك ، قال: «نهانا كبراؤنا من أصحاب رسول الله له ألا تسبوا أمراءكُم، ولا تَغْشُوهُم، وَلَا تَعْصُوهُم، وَاصْبِرُوا، واتقوا الله عَزَّوَجَلَّ، فَإِنَّ الأمر قريب ".

٦٩ - قال ابن أبي شَيْبَة [١] رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: حدثنا ابن عيينة، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاووس، قال: ذُكِرَت الأُمراء عند ابن عباس، فانبَرك فيهم رجُل، فتطاول حتى ما رأى في البيت أطول منه.

فسمعتُ ابن عباس يقول: «لَا تَجْعَل نَفْسَكَ فِتْنَةٌ لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ"، فَتَقَاصر حتى ما أرى في البيت أقصر منه». اهـ.

(١) «المصنف» (١٥/ ٧٥) ، (١١/ ١٣٧-١٣٨)

٧٠-أخرج البيهقي[١] وابن عبد البر في «التمهيد»[٢] عن أبي الدَّرْدَاء أَنَّه قال: «إِنَّ أَوَّلَ نِفَاقِ المَرْءِ طَعْنُهُ عَلَى إِمَامِهِ».

٧١-أخرج ابن أبي عاصم[٣] ، عن أبي اليَمَان الهوزني، عن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال:" إياكم ولعن الولاة، فإن لعنهم الحالقة، وبغضهم العاقرة" ، قيل: يا أبا الدرداء وكيف تصنع إذا رأينا منهم ما لا نُحِب؟ قال: «اصْبِرُوا، فَإِنَّ اللَّهَ إِذَا رَأَى ذَلِكَ مِنْهُم حبسهم عنكم بالموت".

رجاله ثقات، غير أبي اليمان الهوزني، واسمه عامر بن عبد الله بن لحيٍّ الهوزن الحِمصِي روي عن أبي أمامة، وأبي الدرداء، وأبيه عبد الله بن لحي، وكعب الأخبار.

وعنه صفوان بن عمرو، وأبو عبد الرحمن الحلبي: عبد الله بن يزيد، والشاميون.

ذكره ابن حبان في "الثقات" (٥/ ١٨٨)[٤].

وقال ابن القطان: لا يُعرف له حال.

وقال الحافظ ابن حَجَرٍ : مقبول».

والأثر أخرجه ابن زنجويه في كتاب «الأموال» في الطريق نفسه "الأموال"(١/ ٧٩)

٧٢-جاء في التاريخ الكبير[٥] للبخاري، عن عون السهمي، قال: أتيت أبا

---

(١) «شعب الإيمان» (٧/ ٤٨)،ط.زغلول.

(٢) (٢١/ ٢٨٧)

(٣) «السنة» (٢/ ٤٨٨)

(٤)(٢/ ٤٩٠)

(٥) (٧/ ١٨)

أمامة فقال: «لَا تَسُبُوا الحَجَّاج؛ فَإِنَّهُ عَلَيْكَ أمير، وليس عليَّ بأميره".

قوله: وليس عليَّ بأمير؛ لأن أبا أمامة في الشام، والحجاج والي في العراق.

٧٣-جاء في التاريخ الكبير[١] للبخارى أيضًا، عن أبي جمرة الضَّبعى قال: لمَّا بلغني تحريق البيت خرجتُ إلى مكة، واختلفتُ إلى ابن عباس، حتى عرفني واستأنس بي، فسَببتُ الحجَّاج عند ابن عباس، فقال: "لا تكن عونا للشيطان".

٧٤-أخرج ابن سعيد في الطبقات[٢]: أخبرنا عبد الله بن إدريس، عن محمد بن أبي أيوب عن هلال بن أبي حميد قال: سمعت عبد الله بن عكيم يقول: "لا أُعين على دم خليفة أبدًا بَعد عُثْمَان».

فيقال له: يا أبا مَعبد، أَوَ أَعَنْت عَلَى دَمِه ؟!

فيقول: «إِنِّي أَعُدُّ ذِكْرَ مَسَاوِيهِ عَوْنَا عَلَى دَمِهِ».

وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (١٢/ ٤٧)، والفسويُّ في "المعرفة والتاريخ" (١/ ٢٣١-٢٣٢) ، عن ابن نُمير ...، به ، وهذا إسناد صحيح.

٧٥-اخرج هَنَّاد في "الزهد" [٣]: حدثنا عبدة، عن الزبرقان، قال: كنت عند أبي وائل في - شقيق من مسلمة - فجعلتُ أسُبُّ الحجاج، وأذكُر مسَاوِيه قال: "ولا تَسُبُّه، وما يدريك لعلَّه يقول : "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ، فَغَفَرَ له".

٧٦-أخرج ابن أبي الدنيا في كتاب "الصَّمت وآداب اللسان" [٤]، وابن الأعرَابي في "معجمه" [٥]، وأبو نعيم في "الحلية"[٦] عن زائدة بن قدامة، قال:

(١) (٨/ ١٠٤)
(٢) (٦/ ١١٥)
(٣) (١/ ٤٦٤)
(٤) (ص٤٥)
(٥) (٢/ ٨١٥)
(٦) (٥/ ٤١-٤٢)

قلت لمنصور بن المُعتمر: "إذا كنت صائمًا أنالَ من السُّلطان؟ قال: لا. قلتُ: فَأَنالُ مِن أصحاب الأهواء؟ قال: نعم".

٧٧-أخرج ابن عبد البَرِّ في «التمهيد»[١]، وأبو عمرو الدَّاني في "الفتن"[٢]، عن أبي إسحاق السبيعي، أنه قال: «مَا سَبَّ قَوْمٌ أَمِيرَهُم؛ إِلَّا حُرِمُوا خَيْرَه".

٧٨-أخرج أبو عمرو الدَّاني في "السُّنن الواردة في الفتن" [٣]، عن معاذ بن جبل، قال: «الأمير مِن أَمْرِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ؛ فَمَنْ طَعَنَ فِي الأمير فَإِنَّمَا يَطْعَنَ فِي أَمْرِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ".

٧٩-أخرَج ابن زَنجَوَيه في كتاب الأموال[٤] بسَندٍ حسن، عن أبي مِجلَزٍ، قال:" سَبُّ الإمَام الحَالِقَةُ لا أقُول: حالِقَةُ الشَّعر، ولَكِن حَالِقَةُ الدِّين".

٨٠-أخرج ابن زَنجَوَيه – أيضًا –في "كتاب الاموال"[٥]بسَنَدِه، عن أبي إدريس الخولاني أنه قال: «إيَّاكُم والطَّعن على الأئمَّة، فإنَّ الطَّعن عليهم هي الحَالِقة، حالِقَة الدِّين ليس حالقة الشَّعر ، ألَا إنَّ الطَّعِّانِين هُم الخَائِبُونَ وَشِرَار الأشرَار".

٨١-ذكر ابن الجوزي في "مناقب معروف الكرخي وأخباره"[٦] بسنده من طريق ابن حكمان، أنَّ معروفاً قال: «مَن لَعَنَ إِمَامَهُ حُرِم عَدْلَه[٧].

٨٢- قال أبو داود في سننه[٨] : «باب في القَوْم يُسَافِرُونَ، يُؤْمَرُونَ أحدهم، وأخرج فيه عن أبي سعيد الخدري : أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا

(١) (٢١/ ٢٨٧)
(٢) (١/ ٤٠٥)
(٣) (١/ ٤٠٤)
(٤) (١/ ٧٨)
(٥) (١/ ٨٠)
(٦) (١٣٢)
(٧) (ينظر «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلي (١/ ٣٨٦)
(٨) (٣/ ٨١)

خَرَجَ ثلاثة في سفَرٍ فَلْيُؤْمِرُوا أَحدهم[1].

في رواية عن نافع، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أَنَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إذا كان ثلاثة فَلْيُؤْمِرُوا أحدهم قال نافع مولى عمر: فقلنا لأبي سلمة بن عبد الرحمن: فأنت أميرنا»

رجال الحديثين ثقات، واضطراب محمد بن عجلان فيه، مرة يجعله من حديث أبي هريرة، ومرة يجعله من حديث أبي سعيد - لَا يَضُر، لأنَّه انتقال من صحابي إلى آخر، وكل حجة، فالحديث صحيح، أفاد ذلك العلامة الألباني رحمه الله تعالى.

٨٣- أخرج الإمام أحمد في «المسند»[2]، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: ولا يحلُّ لثلاثة نفر يكونون بِأَرْضٍ فَلَاةَ إِلَّا أَمرُوا عليهم أحدهم».

٨٤- أخرج البزار في مسنده[3]، عن عمر بن الخطاب، أنه قال: «إذا كنتم ثلاثة في سفر فأمروا عليكم أحدكم، ذاك أمير أمره رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قال ابن كثير: هذا إسناد جيد[4]. **وهذا اللفظ فيه زيادة تفسيرية :** «ذاك أمير أمره رسول الله».

٨٥- وفي "المنتظم في تاريخ الملوك والأمم"[5]لابن الجوزي: خطب خالد بن عبد الله القسري بمكة، فقال:«يا أيها الناس، إنكم بأعظم بلاد الله حرمة، وهي التي اختار الله من البلدان فوضع بها بيته، ثم كتب على عباده حجه،

---

(١) رواه أبو داود برقم(٢٦٠٨)وصححه الألباني «إرواء الغليل»(٨/ ١٠٦).

(٢) (٢/ ١٧٧)

(٣) (١/ ٤٦٢)

(٤) (مسند الفاروق»(٢/ ٦٥١)

(٥) (٦/ ٢٩٩)، حوادث سنة إحدى وتسعين.

من استطاع إليه سبيلًا، أيها الناس: فعليكم بالطاعة، ولزوم الجماعة، وإياكم والشبهات؛ فإني والله ما أوتى بأحد يطعن على إمامه إلا صلبته في الحرم، إن الله جعل الخلافة منه بالموضع الذي جعلها، فسلموا وأطيعوا، ولا تقولوا كَيْتَ وكَيْتَ، إنه لا رأي فيما كتب به الخليفة أو رآه إلا إمضاؤه، واعلموا أنه بلغني أن قومًا من أهل الخلاف يَقْدَمُون عليكم، ويقيمون في بلادكم؛ فإياكم أن تنزلوا أحدًا ممن تعلمون أنه زائغ عن الجماعة، فإني لا أجد أحدًا منهم في منزل أحد منكم إلا هدمت منزله، فانظروا من تنزلون في منازلكم، وعليكم بالجماعة والطاعة، فإن الفرقة هو البلاء العظيم»..

الخاتمة

وفي ختام هذه الرسالة، يتبيّن أن الشريعة الإسلامية، المستمدّة من هدي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قد جاءت بحفظ جماعة المسلمين وصيانة وحدتهم، والتحذير من كل ما يؤدّي إلى الفرقة والاضطراب. وقد دلّت النصوص من السنة النبوية على تحريم الخروج على الحكّام لما يترتّب عليه من مفاسد عظيمة، كإراقة الدماء، وزعزعة الأمن، وانتشار الفتن بين الناس.

كما يظهر من خلال دراسة أحاديث الأحكام أن طاعة وليّ الأمر في غير معصية الله أصلٌ من أصول الاستقرار، وأن الصبر على جور الحكّام – مع النصح لهم بالطرق المشروعة – هو المنهج الذي يحفظ للأمة دينها ودنياها. وهذا يبيّن حكمة الشريعة في تغليب مصلحة الجماعة، ودرء المفاسد الكبرى، ولو ترتّب على ذلك تحمّل بعض المفاسد الصغرى.

وعليه، فإن الالتزام بهدي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الباب يُعدّ صمام أمانٍ للمجتمعات الإسلامية، وسبيلًا لتحقيق الأمن والاستقرار، والبعد عن الفتن والاضطرابات، سائلين الله أن يُصلح أحوال المسلمين، وأن يوفّق ولاة أمورهم لما فيه الخير والصلاح.

فَمَن خَالَفَ هَذَا المَنْهَج السلفي، واتَّبع هواه، فلا رَيْبَ أَنَّ قلبه مليء بالغلِّ، إِذْ أن السباب والشتائم والخروج بالقول أو الفعل يُنافي النصح للولاة.

ومَن ظَنَّ أَنَّ الوقوع فِي وُلَاءَ الْأَمْرِ بِسَبِّهِم وَانْتِقَاصِهِم والخروج عليهم بالقول أو الفعل مِن شَرْعِ اللَّهِ تَعَالَى، أَو مِن إنكار المنكر، ونحو ذلك – فقد ضل ، وقال على الله وعلى شرعه غير الحق، بل هو مخالف لمقتضى الكتاب والسنة، وما نطقت به آثار سلف الأمة.

فالواجب علَى مَن وقَفَ عَلَى هَذِهِ النُّصُوص الجليلة: أنْ يَزْجُرَ كُلَّ مَن سَمِعَه يقع في ولاة الأمر ؛ حسبة لله تَعَالَى، ونُصْحًا للعامة.

هذا هو فعل أهل العلم والدين، يكفُّون ألسِنَتهم وافعالهم عن الوُلاة، ويَأْمُرُونَ النَّاسِ بالكفِّ عن الوقوع فيهم؛ لأنَّ العِلْمَ الَّذِي حمَلُوه دلَّهم عَلَى ذَلِكَ وَأَرْشَدَهُم إليه.

أسأل الله ان يجعل هذا العمل خالصاً لوجه الله الكريم وان ينفع به الكاتب والقارئ والمستمع والناشر وعموم المسلمين، إنه جواد كريم.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه أبو عبد الله معيلي المنتشري

مكة المكرمة: ١٤٤٧ هـ

جوال: ٠٥٠٥٧١٤٧٦١

البريد الإلكتروني: **mmaal1234@gmail.com**

أَدِلَّةُ الأَحْكَامِ
فِي تَحْرِيمِ الخُرُوجِ عَلَى الحُكَّامِ
جمع وإعداد
معيلي بن عبدالله المنتشري